صورة القرض الجائز والمحرم؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

نعم آآ سعد من الرياض يقول وجدت سيارة في المعرض ولا املك قيمتها آآ قلت لصديقا لي اشتر هذه السيارة وقسطني اياها بمبلغ اعلى هل هذا جائز ان اشتراها لك - 00:00:05

وسلم ثمنها نيابة عنك واسترده بزيادة فهذا قرض قرض محرم واما ان اشتراها لنفسه وتملكها تملكا تاما ثم باعها عليك فانها لا يجوز سواء كانت مقصطة او حالة. نعم - 00:00:22